

الرئيس يعزز نفوذه على القضاء

صدر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية بتاريخ 1 جوان 2022 المرسوم عدد 35 لسنة 2022 والمتقم للمرسوم عدد 11 لسنة 2022 المتعلق بإحداث المجلس الأعلى المؤقت للقضاء الصادر عن الرئيس ضمن الإجراءات الاستثنائية والذي ألقى بموجبه المجلس الأعلى للقضاء السابق، وتزامن صدور هذا المرسوم بإصدار الأمر رئاسي عدد 516 القاضي بإعفاء 57 قاضيا وقاضية.

يعطي هذا المرسوم للرئيس صلاحيات مطلقة لإعفاء أي قاضي بناء على أسس غامضة وبطريقة تعسفية اذ تتم في غياب تام لاي ضمانات من ضمانات المسائلة العادلة، وفي تعد صارخ على ابسط حق من حقوق الانسان وهو حق الدفاع. كما ان الرئيس حصن قراراته من كل إمكانية الطعن فيها امام أي جهة مثل المحكمة الإدارية بصورة مباشرة وفورية.

تأتي هذه الإجراءات في تواصل للنهج الأحادي الذي انتهجه رئيس الجمهورية والذي خرج فيه عن كل الإطار القانوني والدستوري وعن المعايير الدولية، لتذليل القضاء للسلطة التنفيذية في ظل نظام احتكر فيه كل السلطات، وبناء عليه فإن منظّمة البوصلة:

• تذكر برفضها المبدئي لأيّ تدخل من السلطة التنفيذية في عمل السلطة القضائية، وتعتبر ان اعفاء القضاة من قبل الرئيس دون إجراءات تأديب عادلة وفي تغييب تام للمجلس الأعلى المؤقت للقضاء فيه خرق خطير للمعايير الدولية لحقوق الانسان التي تمنع منعاً باتاً هذا النوع من الإعفاءات التعسفية لحماية القضاء من كل إمكانية ترهيب.

• تندّد بالتهديد المباشر الذي يمارسه رئيس الجمهورية على القضاة دون الإعتماد على البراهين القانونية والإجرائية ما يجعلهم عرضة لعقوبة العزل دون موجب.

• تعتبر أنه من العيب تنقيح مرسوم صدر أساساً عن رئيس الجمهورية في إطار فترة الاستثناء الذي لا يفهم إلا في سياق سعيه لفرض قراراته الأحادية، وهو في اتصال مع النية المبيّنة للمرسوم عدد 11 لسنة 2022 الذي يخول لرئيس الجمهورية أن يطلب إعفاء القضاة إثر تقرير معلّل يثبت إخلالاتهم بواجباتهم المهنية.

• تعتبر بأن إصلاح المنظومة القضائية إصلاحاً هيكلياً لا يمكن أن يكون بتجميع السلط وتركيزها بيد شخص واحد في ظرف استثنائي تغيّب فيه ركائز دولة القانون، وأن تركيع القضاء تحت مطية إصلاحه طريق تؤدي لامحالة إلى الدكتاتورية والانفراد بالسلطة.

• تدعو كل القوى المدافعة عن الديمقراطية وعن مدنية الدولة من منظمات المجتمع المدني إلى توحيد الجهود وتجديد الالتزام بالتصديّ لاحتكار السلط.